رابط المادة على منصة باحث

الصيام

حكم صوم التطوع إذا وافق الجمعة

خالد المصلح

السلام عليكم السلام عليكم. السلام تفظلي يا اختي. السلام ورحمة الله سلام عليكم. السلام ورحمة الله. تفضلي يا اختي. السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله. تفضلي اسمعك بايه بالصاد نسمعك الان تفظلي ما يخالف تفظلي الان الله يجزاك خير لو سمحت اه صيام ايام البيض هل يجوز نصوم يوم ورا يوم - 00:00:00

والسؤال الثاني هل يجوز صوم ايام البيض يوم الجمعة ولا لا الجمعة منفردا يعني ويصوموا يوم ورا يوم لا اصوم يوم ورا يوم. انت دايم تصومين يوم ورا يوم؟ ايه ايه - 00:00:30

نعم يعني الظروف. ايه. طيب شكرا لكم. احيانا توافق ايام البيض اصوم الخميس الجمعة السبت. ايه يعني مطعم ستطعش سبعطعش كذا ما تصير بيضة البيظ ثلاطعش واربعطعش وخمسطعش ايه انا ما اقدر اصوم طيب لاني انا ما اقدر اصوم ورا بعض اذا عجزتي عن الصيام تسألين - 00:00:47

انا ما يخالف يعني اذا كان يوم يوم عندي يوم مو بعندي. طيب طيب. ايه. الان الان اعطنا السؤال الحين. ايه انا يجوز لي خالف اصوم يوم ورا يوم ولا لا - 00:01:14

والعكس اربعطعش بس انت ما حنا بنسأل عن هذا نسأل عن الجمعة انت تقولين الجمعة ايه تصومينها من ايه لا معصومة منفردة يعني احياء عصومة مثل ما عصوم الخميس اه ايام البيض خلال الجمعة هذي. ايه. انا ما صمت الخميس صمت الجمعة. الجمعة خمسطعش اربعطعش - 00:01:30

كل سنة احد. زين زين. طيب واظح واظح. عرفت؟ ايه عرفتي؟ ايه يعني هل يجوز كذا ولا لا؟ الا ان شا الله نجاوبك. نجاوبك ان شا الله. شكرا لك يا اختم بسؤال الاخت ام عبد الرحمن سمعتوا - 00:01:56

طالع في قضية صيام ايام البيض تصوم يوما وتفطر يوما وفي نفس الوقت يوم الجمعة ذكرت ظروفا لها بما توجهونها؟ آآ من صام يوما وافطر يوما فهذا يغنيه عن صيام المسنون - 00:02:06

بمعنى انه اذا كان انسان يصوم يوم ويفطر يوم لا حاجة به الى صيام الاثنين والخميس ولا حاجة به الى صيام ثلاثة ايام اذ لان افضل الصيام قد قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن افضل الصيام قال صيام داوود يصوم يوما ويفطر يوما وهذا يلغي كل الصيام الاخر المسنون. لا هي لا تقصد ذلك لحظة - 00:02:17

وهذا هذي الدرجة واذا كانت هذه حالها بمعنى انها تصوم عن الدوام يوم وتفطر يوم. نعم. طيب الحالة الثانية اذا كانت فقط في ايام البيظ مثلا تصوم يوم وتفطر يوم فعند ذلك اذا كان لحاجة فلا بأس بذلك ولا حرج عليها لكن فيما اذا صامت يوم الجمعة - 00:02:37

على وجه الخصوص فان كانت تخص الجمعة بالصيام فانها آآ لا يجوز لها ذلك لنهي النبي صلى الله عليه وسلم تخصيص الجمعة بالصيام في قوله صلى الله عليه وسلم لا تخص يوم الجمعة بصيام ولا ليلته بقيام دون سائر الليالي والحديث في الصحيح - 00:02:57

فاذا كانت تخص الجمعة فلا يجوز لكن اذا كانت تصوم لاجل انه هو اليوم المتيسر او لان زوجها هو نعم مو موجود او لغيره من الاسباب لانه هو يوم الفراغ من - 00:03:15

او ما الى ذلك من اسباب فان هذا لا لم يصم تخصيصا انما صام لكونه وافق فسحة ويسرا له فلا حرج عليه في ذلك - 00:03:25